

ختان المرأة^١ عفاف وسنة

يا دعاة الشر والإباحية والفتنة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم .
أما بعد : فلا زالت الجمعيات النسوية – دمرها الله – تسعى في محاربة الدين ومخالفة العقل والعرف والواقع والفطرة باسم (مناهضة العنف ضد المرأة) و (حقوق المرأة) و (تحرير المرأة) عبارات ظاهرها الرحمة وحقيقتها الفحش والكفر والزندقة ، وقد أبدت وأعادت تلك الجمعيات في أيامنا هذه من التنفير عن ختان المرأة الذي دلت عليه السنة^٢ وفعله

(١) قال ابن حجر في الفتح : قال الماوردي : (ختانها : قطع جلدة تكون في أعلى فرجها فوق مدخل الذكر كالنواة أو كعرف الديك والواجب قطع الجلدة المستعلية منه دون استئصاله) انتهى .

(٢) كحديث : ((إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل)) متفق عليه .

قال الإمام أحمد كما في المغني لابن قدامة : (وفي هذا دليل على أن النساء كنَّ يُخْتَن)

وحديث : ((إذا خففت فأشمتي ولا تنهكي ، فإنه أسرى للوجه و أحظى للزوج)) صححه الألباني في الصحيحة (٢٢١/٢)

الصحابة الأئمة^٣ وأجمعت على مشروعيته الأمة^٤ لما ذلك من المصالحة الخاصة والعامة :

١- كتخفيف شهوتها التي إذا قويت كثيرا أهلكتها وأهلكت غيرها قال ابن تيمية : (وَالْمَقْصُودُ مِنْ خِتَانِ الْمَرْأَةِ تَعْدِيلُ شَهْوَتِهَا ، فَإِنَّهَا إِذَا كَانَتْ قَلْفَاءَ كَانَتْ مُغْتَلِمَةً شَدِيدَةَ الشَّهْوَةِ . وَلِهَذَا يُقَالُ فِي الْمُسَاتِمَةِ : يَا ابْنَ

٣) عن الحسن قال : دعي عثمان بن أبي العاص إلى طعام ، فقيل : هل تدري ما هذا ؟ هذا ختان جارية..) رواه الطبراني في الكبير بسند حسن .

وروى البخاري في الأدب المفرد (٤٨) عن أم المهاجر قالت : سيئت وجواري من الروم ، فعرض علينا عثمان بن عفان - رضى الله عنه - الإسلام ، فلم يسلم منا غيرى وغير أخرى فقال عثمان : (أخفضوهما ، وطهروهما)

وروى أيضاً (٤٩) عن أم علقمة قالت : إن بنات أخي عائشة خُتن ، فقيل لعائشة : ألا ندعو إليهن من يلهمهن ؟ قالت : بلى ..) بسند صحيح .

قلت : ولم يزل كثير من المسلمين يفعلونه قرناً بعد قرن من غير نكير ولا أضرار مزعومة ولو حصل ضرر فهو كالعلاجات الجراحية التي تعمل للمرضى وغير المرضى لتحقيق مصالح كبرى .

٤) قال ابن رجب في الفتح : (وختان المرأة مشروع بغير خلاف ، وفي وجوبه عن أحمد روايتان) انتهى

قلت : وقد ذهب إلى وجوبه الشعبي ، وربيعة ، والأوزاعي ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، والشافعية ، والحنابلة دون تفريق بين الذكور والإناث وقال النووي في المجموع (٣٠٠/١) : (الختان واجب على الرجال والنساء عندنا ، وبه قال كثيرون من السلف كذا حكاه الخطابي ومن أوجبه أحمد ...) انتهى .

الْقُلْفَاءِ ، فَإِنَّ الْقُلْفَاءَ تَتَطَلَّعُ إِلَى الرِّجَالِ أَكْثَرَ ، وَلِهَذَا مِنْ الْقَوَاحِشِ فِي نِسَاءِ التَّتَرِ ، وَنِسَاءِ الْإِفْرِجِ ، مَا لَا يُوجَدُ فِي نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ) ٥

وقال الجاحظ في كتابه الحيوان في : (أثر الختان في العفاف والفجور) : (وزعم جناب بن الحشخاش القاضي أنه أحصى في قرية واحدة النساء المختونات والمُعْبَرَات فوجد أكثر العفائف مستوعبات وأكثر الفواجر مُعْبَرَات .

وأن نساء الهند والروم وفارس إنما صار الزنا وطلب الرجال فيهنّ أعم لأنّ شهوتهنّ للرجال أكثر ولذلك اتخذ الهند دوراً للزواني قالوا : وليس لذلك علة إلاّ وفارة البظر والقُلْفَة) انتهى

٢- نضارة الوجه وسروره والحظوة عند زوج المختونة كما جاء في الحديث بأنّه : ((انضر للوجه وأحظى عند الزوج)) .

قال المناوي : قوله (انضر للوجه) أي : أكثر لمائه ودمه وأبهج لبريقه ولمعته (وأحظى عند الزوج) ومن في معناه من كل واطئ كسيد الأمة يعني : أحسن لجماعها عنده وأحب إليه وأشهى له لأن الخافضة إذا استأصلت جلدة الختان ضعفت شهوة المرأة فكرهت الجماع فقلت حظوتها عند حليلها كما أنها إذا تركتها بحالها فلم تأخذ منها شيئاً بقيت

٥ (مجموع الفتاوى (١١٤/٢١) .

غلمتها فقد لا تكتفي بجماع زوجها فتقع في الزنا فأخذ بعضها تعديل للشهوة والحلقة) ٦ .

٣- الطهارة والنظافة قال ابن القيم في تحفة المودود : (هذا مع ما في الختان من الطهارة والنظافة والتزيين وتحسين الحلقة وتعديل الشهوة التي إذا أفرطت ألحقت الإنسان بالحيوانات وإن عدت بالكلية ألحقته بالجمادات فالختان يعدلها) انتهى.

٤- دفع أضرار بدنية ونفسية عن المرأة كما أكدت ذلك الوقائع وغير واحد من الأطباء المتخصصين في ذلك منهم الدكتور حامد الغواي الذي قال في مقال له بعنوان "ختان البنات بين الطب والإسلام " (.. هذا وإنى أرى فائدة الختان للبنات تتلخص طبياً فيما يأتي :

أولاً : الإفرازات الدهنية المنفرزة من (الشفرين الصغيرين) إن لم يقطعها مع جزء من البظر في الختان تتجمع وتترنخ ويكون لها رائحة غير مقبولة ، وتحدث التهابات قد تمتد إلى المهبل ، بل إلى قناة مجرى البول وقد رأيت حالات كثيرة بهذه الالتهابات في بعض السيدات سببها عدم الختان .

٦ (مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير (١/١٧٦))

ثانياً : هذا القطع كما أشرنا يقلل الحساسية للبنت حيث لا شيء لديها ينشأ عنه احتكاك جالب للاشتهاء وحينئذ لا تصير البنت عصبية من صغرها إذا لم يستأصل في الختان (البظر) كله وإلا كانت المرأة عصبية المزاج ، صفراء اللون ، ونرى أن الختان يجب أن يقوم به الأطباء والحكيمات المتمرنات..^٧.

وختان المرأة وإن كان فيه مفسدة الإيلام فهي منغمرة في المصالح المتحققة منه كختان الذكور ، وبه تندفع مفسد كبيرة وكثيرة ولا خلاف بين العقلاء في احتمال المفسد الصغرى لدفع مفسد كبرى ، وأن المفسدة الواحدة لا أثر لها بجانب المصالح الكثيرة ، ولكن المنظمات النسوية قوم لا يعقلون و لا يهتدون وفي غيهم يترددون ، وفي سبيل إرضاء أسيادهم الصم البكم يسرون ، ومصلحة المرأة لا يريدون ، ومقصدهم التشويش على المسلمين بل الطعن في دينهم المتين ونشر الفوضى بين الآمنين ، وظهور الفاحشة في المؤمنين تحقيقاً لرغبات أسيادهم الشياطين من اليهود والنصارى والمنافقين وإني لأعجب من هؤلاء المخادعين فيجرمون ختان المرأة ويختلقون له أضرارا كاذبين ، ولا يجرمون قطع الذكر من المخنثين ويرونه تقدما وازدهارا مبين ، ولا قطع

٧ (وذكرت صاحبة كتاب ختان الإناث بين علماء الشريعة والإناث الدكتورة مريم إبراهيم هندي أقولا كثيرة للأطباء في فوائده وعدم ضرره .

الشدّيين من المترجلات المتشبهات بالخنثين ، لأنّه في نظرهم سبيل المتطوّرين ، فأف وتف لهؤلاء الممسوخين .

وفي الختام :

إنّني أناذي جميع المسلمين إلى إحياء هذه السنة التي أمّيت ، والتي اغاظت الكفار والزنادقة ودعاة الإباحية ومن بهم استنت وإحياء السنن الميّتة والتي ينكرها الكفار والمبتدعة أمر مرغّب فيه وقربة بل من أعظم الطاعات المشروعة : ((ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصَيِّهُمُ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْؤُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ))

وفق الله المسلمين للعمل بسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ، والبعد عن سبيل المجرمين والتنبه لكيدهم ومكرهم إنه ولي ذلك والقادر عليه .

كتبه :

صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف

في ١٧ صفر ١٤٣٦ هـ